

5656 - حكم الوضوء عند التسبيح والتهليل - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول عندما يسبح المرء ويهلل هل لابد ان يكون على وضوء؟ لا ليس من شرط الوضوء وله يهلال له ان يقرأ ان كان غير مظلوم. الا اذا كان من المصحف لا يقرأ الا على وضوء. اما اذا قرأ الله لقلب او سبح او هلل او استغفر فلا يستطيع - 00:00:00 -
الا اذا كان جنب لا يقرأ حتى يغتسل اذا كان الجنب لا يقرأ القرآن حتى يغتسل لا من المصحف ولا على ظهر قلب اذا كان جنب حتى 00:00:18 -
يغتسل